

## الدر المنثور

وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد ما إلا المؤمنین أمهات یکن ان ینبغی لا نصرانیات ولا یهودیات بعد من النساء لك تحل لا B ملکت یمینک قال : هي اليهوديات والنصرانيات لا بأس أن يشتريها .  
وأخرج عبد بن حميد عن سعيد بن جبیر B في قوله لا تحل لك النساء من بعد قال : يهودية ولا نصرانية .

وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس لا تحل لك النساء من بعد قال : " نهى رسول الله صلى الله عليه وآله أن يتزوج بعد نساءه الاول شيئا " .  
وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس Bهما في قوله لا تحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج قال : حبسه الله عليهن كما حبسهن عليه .  
وأخرج أبو داود في ناسخه وابن مردويه والبيهقي في سننه عن أنس B قال : لما خيرهن الله فاخترن الله ورسوله قصره عليهن فقال لا تحل لك النساء من بعد .  
وأخرج ابن سعد عن عكرمة قال : لما خير رسول الله صلى الله عليه وآله أزواجه اخترن الله ورسوله فانزل الله لا تحل لك النساء من بعد هؤلاء التسع التي اخترتك فقد حرم عليك تزويج غيرهن .

وأخرج ابن سعد وابن أبي حاتم عن أم سلمة Bها قالت : لم يمت رسول الله صلى الله عليه وآله حتى أحل الله له أن يتزوج من النساء ما شاء إلا ذات محرم وذلك قول الله ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء .

وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وأبو داود في ناسخه والترمذي وصححه والنسائي وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي من طريق عطاء عن عائشة Bها قالت : لم يمت رسول الله صلى الله عليه وآله حتى أحل الله له أن يتزوج من النساء ما شاء إلا ذات محرم لقوله ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء .  
وأخرج ابن سعد عن ابن عباس .

مثله .

وأخرج ابن سعد عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام في قوله